

1777 - حكم اختصار كتابة صلى الله عليه وسلم إلى (صلعم) أو

(ص) - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ما حكم اقتصار اسم الرسول أو اختصار اسم الرسول صلى الله عليه وسلم مثل صلعا ما ينبغي هذا ينبغي لمن كتب اسم النبي صلى الله عليه وسلم أو أو نطق به - [00:00:00](#)

يصلّي صلاة كاملة صلى الله عليه وسلم ولا يا أبو صلعم ولا صاد فقط هذا كسل لا ينبغي بل السنة والمشروع أن يكتب الصلاة صريحة فيقول صلى الله عليه وسلم أو عليه الصلاة والسلام - [00:00:14](#)

لأن الله قال جل وعلا أن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين صلوا عليه وسلموا تسليما ويقول النبي صلى الله عليه وسلم من صلى علي واحدة صلى الله عليه بها عشرا - [00:00:32](#)

وجاء جبريل أخبره فمن صلى عليه واحدا صلى الله عليه بها عشرا ومن سلم عليه واحدة سلم الله عليه بها عشرا. الحسنة بعشر أمثالها فلا ينبغي للمؤمن أن يكسل ولا للمؤمنة أن تكسل عند الكتابة - [00:00:44](#)

أو عند النطق باسمه صلى الله عليه وسلم عليه الصلاة والسلام عليه خطأ ولفظا أما الإشارة بالصاد أو بالصلعة فهذا لا ينبغي. نعم - [00:00:59](#)